قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧١ لسنة ١٩٦٨

برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧٢ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

قـــرر :

مادة ١ — ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات كل من :

محمد محمد حمادة بدوى الناحل الشهير بحمادة الناحل ، وعائلته .

محمود العيوطى (المحامى) وعائلته .

عيسى العيوطى (المحاسب) وعائلته .

دكتور نور الدين عبد الفتاح رجائى وعائلته .

على عبد العظيم (المحامى) وعائلته .

أحمد عبد الفتاح الشلقانى ، وعائلته .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه .

صدر برياسة الجمهورية فى ٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (٢ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٢ لسنة ١٩٦٨

برفع الحراسة على شركة الوادى للمعادن والمصوغات واستثناء أموال وممتلكات بعض الأشخاص من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٣ بفرض الحراسة على شركة الوادى للمعادن والمصوغات ؛

قـــرر :

مادة ١ — ترفع الحراسة على شركة الوادى للمعادن والمصوغات (شركة مساهمة عربية) واستثناء أموال وممتلكات الأشخاص الآتى بيانهم من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه :

(١) ليتو مراد يوسف ، وعائلته .

(٢) مراد ليتو مراد ، وعائلته .

(٣) حافظ مراد موسى ، وعائلته .

(٤) بركات مراد ليتو مراد ، وعائلته .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه .

صدر برياسة الجمهورية فى ٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (٢ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٠٢٨١ - ١٩٦٧ - ٢٢٧٥